

## التخلص من المال الحرام عند التوبة - رمضان 1434

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يقول هذا شاب من خارج المملكة احبائي الكذب اموالا عن طريق خمر و الخنزير. وفتح مطعم يبيظ فيه الحال عندما علم انه حرام قرر اخراجه لوجه الله تعالى في اعمال البر. فهل هذا جائز؟ الحمد لله ما دام الاوجار من هذا العمل - 00:00:00

وبيع الخمر والخنزير الذي حصل او سبب الاشارة اليه والخلاف فيه. هل يجوز له يدل على انه لا يجوز وذهب بعض العلم الى انه يبيين له فانتهى والموعظة لا تكون الا لمن وقع في الشيء عالما كل ما فرط - 00:00:20

ما فرق بين العالم ومن وقع في البيوع المحرم متعددا وهذا واحد اذا كان تأول بعض الدول انه تكاسل وتهاون سكروا عنه تكاسل التعاون ويقع في نفسه يسأل او يتوضأ هذا قد يقال له في يوم العالم. والامر - 00:00:50

او اعلم انه قال اذا كان الانسان يمكن ان يتخلص من هذا المال ولا يتضرر ولا يحصل عنده التردد فيحتاط لنفسه ويأخذ بقول الجمهور فهو الأولى. وان كان الشخص الذي تاب من هذا المأول ان يتوب. ربما - 00:01:20

وربما او لو قيل له انه لا يجوز لك ان اه هذا المال اذا تبت منه فانه لا يحل لك وعليك ان تتخلص منه. فقد يكابر ويرضى على مواعيد ويزيد شره. فالامر ان يفتح بالقول الثاني - 00:01:40

للمسرح والقول المرجوح قد يكون واضحا. حينما يترتب عليه ضرر. والعلماء لا زالوا يقولون تختلف الحال من جهة من يخجل. ولهذا قد يكون قوله ضعيف راجح والمرجول والرابح موجود سبب يعني مجالسه واهل العلم يذكرون اثار هذه المسائل لو كنت عند قوم يعملون في مسألة على قول - 00:02:00

من بعيد متى لو انكرت عليهم ربما اختلروا عليك ربما نفروا منك ولم يقبلوا منك فلا بأس ان توافقهم على هذا القول وان اه تعمهم وان تصلى به حتى يأنسوا ثم جئت الى قول مثلا يقنتون في صلاة الفجر دائمًا ونحو - 00:02:30

ذلك او ربما قوم مثلا يعني مسألة اشد من هذا وواضح ويقاد يكون مع الاتفاق ان هذا بدعة مباشرة بعد الصلاة اول الصلاة هذا قول لا اصل له فلو انه مثلا انكر على هؤلاء القوم مباشرة نفروا منه ربما طردوه ربما - 00:02:50

حتى لا بأس من ذلك فاذا كانت الصورة التي موعدها من باب اولى وها وتلك الصورة من باب جمع المفاسد كما ان النبي عليه الصلاة والسلام فلا بأس بهذا الانسان الذي ربما لو قيل - 00:03:10

ربما كيف انا كنت لما كنت مثلا في حال المعصية والظلال وربما يكون كافرا وجه المعصية والضلال مثلا كنت صاحب مال وكنت مضل اليه وكنت اعطي هنا ثم لما كنت في معصية صرت فقيرا مسكينا صدقوا علي. لا لا انا لم اتوب - 00:03:40

قد يقع من هذا وهذا ما يقوى هذا القول. الشواعد ذكرت بعض المعنى الذي ظهر لي في هذه المسألة المؤلفة وان كان كافرا وان كان او مسلما ضعيفا يعني يعني استدلالا بهذه المسألة فاقول ان هذا الشخص اذا تاب - 00:04:10

التخلص من هذا الماء فلا بأس ان يصيبه في وجوه الخير. ويكون ايضا صرفه له كما قال على نعم - 00:04:40